اصلاً كما لا يخفى وقيل يسمى جائزاً لجواز زوال سببه فيجوز
قصره كما بيناه واما قول المصري فالجائز ما كان جائزاً
عند جميع القراء مع جواز القصر وقيل هو ما جاز مده
عند القراء والعبارة الاولى اولى فلا يخفى ان كليهما
لا يصح عند ارباب المبنى واصحاب المعنى لما سبق
من ان المد المنفصل يجب قصره عند بعض فلا يجوز مده
عندهم ويجب مده عند آخرين فلا يجوز قصره عندهم وانما
جاز الوجهان عند بعضهم نعم يجوز حمل الجائز في كلامه
على احد نوعيه وهو المد العارض لكن اطلاقه في مقام الفرق
بين الواجب واللازم خطأ مع ان مؤدى العبارتين في كلامه متحد
فلله در القائل عباراتنا شتى وحسنك واحد وكل الى ذاك
الجمال يشير فالرجل كحاطب ليل لا يفرق ما وقع في يده من
حصول لحلي نيل فوجه المد اعتبار اتصالها لفظاً في الوصل
واعتباراً لعارض كاللازم ولما روي انه سئل انس عن
قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يمد صوته مداً وهذا الخبر
عام في المتصل والمنفصل وغيرهما من انواع المد كذا ذكره ابن المصنف
لكن ينبغي ان يفصل بحمل كل موضع من محال المد على مقدار اللائق به
حتى يشمل المد الاصلي والفرعي والاتفاقي والاختلافي واما وجه
القصر فهو البقاء اثر الهرع لعدم واما ما نقل ابو علي الاهوازي عن
عن الحلواني والهاشمي كلاهما عن القواس عن ابن كثير في جميع ما كان
من كلمتين تجويز التمي وهو حذف الالف والواو والياء فقد قال
ابو عمرو الداني هذا مكروه قبيح لا يعول عليه ولا يؤخذ به
اذ هو لحن لا يجوز لوجه ولا يحل القراءة قال ولعلهم ارادوا

حذف

حذف الزيادة بحرف المد واسقاطها فعبروا عن ذلك بحذف
حرف المد واسقاطه مجازاً او عرض السكون وقفاً مسجلاً
او للتنويع لا للترديد عاطفة لما بعدها على قوله اي والمد
جائز ايضاً اذا عرض السكون حال كون السكون واو قف
او موقوفاً عليه ومعنى مسجلاً مطلقاً بان يكون الوقف بالاسكان
سواء يكون معه الاشمام أم لا بخلاف ما اذا كان الوقف بالروم
فانه في حكم الوصل وسيأتي بيان الروم والاشمام
في محلهما مع اختلاف محالهما واما عطف الشيخ ذكريا وقفاً
على قوله او ادغماً كما ادغم صاحب ادغام فلا دلالة عليه في كلام
المص اصلاً الا انه كالمستدرك عليه او رده قصداً
ويعتذر عن المص بانه انما حصل هذه المقدمة لما اتفق عليه
الائمة او ذهب اليه اكثر الائمة ثم الامثلة في الوقف العارض
نحو الرحيم ونستعين والصراط فيجوز في كل
منها لكل للقراء ثلاثة اوجه الطول والتوسط والقصر
فوجه الطول حمله على اللازم بجامع اللفظ ووجه التوسط
اعتبار سكون الوقف العارض مع حطه عن سكون اللازم
او التعادل بين الحالين رعاية للجانبين ووجه القصر ما ذكر
فيما سبق ان الوقف يجوز فيه التقاء الساكنين مطلقاً
فاستغنى عن المد اقول وهذه الاوجه الثلاثة تجري في
السكون العارض عند الجميع ايضاً ولو كان بعد حرف
اللين نحو لا خوف ولا خير الا ان الطول افضل ثم التوسط
فهذا في حروف المد واما في حروف اللين فالقصر اولى ثم التوسط
وقال زكريا وفي نحو الرحيم ملك في قراءة ابي عمرو برواية السوسي

Copyright King Saud University